الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)
الجلسة ٢٥
المعقودة يوم الخميس
٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة والعشرين

الرئيس: السيد موثورا (كينيا)

المحتويات

البند ٨٥ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع)

البند ٩٢ من جدول الأعمال: الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة (تابع)

اختتام عمل اللجنة

../..

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-794, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

Distr.GENERAL
A/C.4/50/SR.25
8 February 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٥

البند ٨٥ من جدول الأعمال: تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (تابع)

١ - السيد صمدي (جمهورية إيران الاسلامية): قال إن تقارير اللجنة الخاصة (A/50/170 و A/50/282 و A/50/463) توضح بجلاء أن حالة حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة لا تزال مسألة تثير القلق البالغ. ويشكل الاحتلال نفسه الانتهاك الأولي لحقوق الإنسان للمدنيين كما أنه مصدر الانتهاكات الأخرى والممارسات القاسية التي تمارسها السلطات الاسرائيلية القائمة بالاحتلال، بما في ذلك إغلاق الأراضي المحتلة، ومصادرة الأراضي، وتدمير منازل الفلسطينيين، واحتجاز الفلسطينيين، وقيام القوات العسكرية وقوات الأمن السرية بقتل الفلسطينيين. وحدثت أيضا انتهاكات مستمرة لبعض الحريات الأساسية للشعب الفلسطيني، من قبيل حرية التنقل، والتعليم، والتعبير، والدين، ووفقا لما ذكره الشهود الذين مثلوا أمام اللجنة تدهورت الحالة بالفعل من جوانب كثيرة.

٢ - وقد سبب الإغلاق المتكرر للأراضي المحتلة وعزلها صعوبات جمة للسكان وكان له تأثير مدمر على الحالة الاقتصادية والاجتماعية في هذه الأراضي، لا سيما في قطاع غزة. كما أنه كان للتقييدات المفروضة على حرية التنقل تأثير كبير على حرية العبادة لكل من المسلمين والمسيحيين. وكان للقيود التي فرضتها سلطات الاحتلال عواقب خطيرة جدا على صحة الفلسطينيين وعلى تعليمهم.

٣ - واستمر توسيع المستوطنات ومصادرة الأراضي في الأراضي المحتلة، وهناك الآن ما يقدر بـ ١٤٠ ٠٠٠ مستوطن يهودي يعيشون في الضفة الغربية وقطاع غزة والجولان. وقد شهد شهود كثيرون بأن توسيع المستوطنات القائمة قد زادت سرعته منذ اتفاقي أوسلو والقاهرة. وقد أدت هذه السياسة إلى تغيير متواصل في شكل الأراضي المحتلة كما أن الحالة فيما يتعلق بانتزاع ملكية الأراضي من العرب وتوسيع المستوطنات خطيرة للغاية في القدس. وقد طبقت السلطات الاسرائيلية سياسة متعمدة ترمي إلى تخفيض عدد العرب في القدس وخلق حالة ديموغرافية وجغرافية وسياسية جديدة في المدينة.

٤ - وثمة مشكلة أخرى تتصل بوجود المستوطنات، وهي أعمال العنف التي يرتكبها المستوطنون، الذين يحميهم الجيش باستمرار والذين يحملون السلاح في كثير من الأحيان، والذين أصبحوا أكثر عنفا وعدوانا في السنة الماضية.

٥ - وعمليات القتل والاعتقال، وسوء معاملة المحتجزين هي من بين الأبعاد الأخرى للحالة الرهيبة السائدة في الأراضي المحتلة؛ وقد استشهد على يدي الوحدات السرية الاسرائيلية عدة ناشطين فلسطينيين داخل الأراضي المحتلة وخارجها خلال السنة الماضية؛ واستخدمت أحيانا أشكال مضاعفة من التعذيب في التحقيقات، مما أدى إلى وفاة بعض المعتقلين.

٦ - وقال إن وفده يؤكد على أن الحل الشامل والعادل لقضية فلسطين يعتمد على استعادة جميع حقوق الشعب الفلسطيني، بما في ذلك عودة جميع اللاجئين الفلسطينيين والمشردين، والممارسة الكاملة والحرة لحق تقرير المصير، وتحرير جميع الأراضي المحتلة.

٧ - السيد كين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 الى L.20 تتضمن لغة عفى عليها الزمن ولا تقدم أية مساهمة بناءة لعملية السلام الجارية. وإن الموارد التي تذهب إلى اللجنة الخاصة ينبغي أن تستخدم بدلا من ذلك لدعم الحكم الذاتي الفلسطيني والتنمية الاقتصادية في الضفة الغربية وغزة. وهذا من شأنه أن يدعم عملية السلام، ويؤثر تأثيرا إيجابيا على رفاهية الشعب الفلسطيني، ويظهر أن الدول الأعضاء جادة بشأن إصلاح الأمم المتحدة.

٨ - والقرارات لا تعكس بالمرة التطورات التي حدثت في المنطقة والتقدم المتوقع أن يحدث في الشهور المقبلة. وقد نقلت للتو حكومة اسرائيل إلى السلطة الفلسطينية السيطرة والمسؤوليات في مدينة جنين في الضفة الغربية وفقا للاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الذي وقعته حكومة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في واشنطن في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وسوف يكون معظم السكان الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة تابعين للسلطة الفلسطينية بحلول السنة القادمة، ومن المقرر إجراء انتخابات للمجلس الفلسطيني في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

٩ - وفي الوقت الذي تدعو فيه حكومته وحكومات أخرى إلى إجراء إصلاح في تنظيم وميزانية الأمم المتحدة، سيوفر تحويل موارد اللجنة الخاصة إلى مجالات تعود بالفائدة المباشرة على الشعب الفلسطيني مثالا رائعا. فمبلغ ٠٠٠ ٣٠٠ دولار يمكن أن ينجز الكثير في غزة والضفة الغربية، ولم تعد اللجنة الخاصة تؤدي أية وظيفة مفيدة. ويدعو وفده الدول الأعضاء إلى عدم توجيه الطلب الذي اعتادت أن توجهه الى اللجنة لمواصلة عملها ولتقديم تقرير في السنة التالية. فوجود اللجنة الخاصة يتناقض مع الحقائق التي تخلقها إسرائيل والفلسطينيون في الساحة، وينبغي توجيه مواردها نحو تعزيز هذا التقدم.

١٠ - وأضاف قائلا إن حكومته ستستمر في الاعتراض على إشارات مثل "الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس". وفي حين أن اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ تنطبق بالفعل على الأراضي التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧، إلا أنه ليس للاشارات المحددة إلى القدس في القرارات أي أثر على مسائل السيادة أو الترتيبات السياسية النهائية في الأراضي، التي لا يمكن أن يقررها إلا الطرفان عن طريق المفاوضات المباشرة.

مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 و A/C.4/50/L.19 و A/C.4/50/L.20 و *A/C.4/50/L.21

١١ - السيدة كويتو (كوبا): قالت لدى عرضها لمشروع القرارات A/C.4/50/L.18 و A/C.4/50/L.19 و A/C.4/50/L.20 و *A/C.4/50/L.21 (مشاريع القرارات ألف وباء وجيم ودال) بالنيابة عن مقدميها، إن النصوص

تأخذ في الاعتبار التطورات الأخيرة في عملية السلام المعقدة في الشرق الأوسط، وتعيد تأكيد بعض المسائل الأساسية التي تبرر الإدانة الصريحة للانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من العرب في الأراضي المحتلة.

١٢ - ويشير مشروع القرار ألف إلى ولاية وأنشطة اللجنة الخاصة، ويحيط علما بالتوقيع على إعلان المبادئ بشأن ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، وما تلاه من اتفاقات التنفيذ والاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. وتعرب فقرة جديدة في الديباجة عن الأمل في أن يضع التقدم في عملية السلام حدا للاحتلال الاسرائيلي وانتهاك حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني. وتشجب فقرات المنطوق الانتهاكات الاسرائيلية لحقوق الانسان، وتطلب من اسرائيل أن تتعاون مع اللجنة الخاصة، وتطلب إلى الأمين العام أن يجدد ولاية اللجنة ويوفر لها جميع ما يلزم من التسهيلات والموظفين.

١٣ - ويشير مشروع القرار باء إلى انطباق اتفاقية جنيف الرابعة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس وغيرها من الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل منذ عام ١٩٦٧. وتطالب أيضا فقرات المنطوق بأن تقبل إسرائيل سريان اتفاقية جنيف الرابعة في جميع الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ بحكم القانون وتدعو جميع الدول الأطراف إلى ضمان احترام اسرائيل لاتفاقية جنيف الرابعة.

١٤ - وينظر مشروع القرار جيم في الانتهاكات الاسرائيلية الرئيسية لحقوق الإنسان للشعب الفلسطيني، بما في ذلك الإبعاد، والسجن، والأعمال غير المشروعة التي ترمي إلى تغيير التكوين الديموغرافي للأراضي المحتلة. وتتضمن الديباجة إشارة جديدة إلى الاتفاق المؤقت المؤرخ ٢٨ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٥. وتعلن فقرات المنطوق أن جميع الأفعال الاسرائيلية في الأراضي المحتلة التي تنتهك اتفاقية جنيف الرابعة باطلة ولاغية، وتدعو اسرائيل الى التوقف والامتناع. وتعيد أيضا تأكيد عدم شرعية المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة، وهي التي تعتبر عقبة تعترض سبيل تحقيق السلام الشامل. ويدعو القرار إسرائيل الى تسهيل عودة جميع الفلسطينيين المبعدين منذ عام ١٩٦٧ وتعجيل الإفراج عن جميع السجناء الفلسطينيين.

١٥ - ويشير مشروع القرار دال إلى الجولان السوري المحتل. ويدعو منطوق القرار اسرائيل الى احترام قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ويعلن بطلان جميع الأفعال الاسرائيلية في الجولان السوري المحتل، ويدعو اسرائيل إلى الكف عن محاولتها لتعديل الطابع المادي والديموغرافي والمؤسسي والقانوني للجولان السوري المحتل، ويشير إلى مسألة المستوطنات المنشأة في هذه الأراضي.

١٦ - ويأمل مقدمو المشاريع في الموافقة على القرارات من جانب الأغلبية الساحقة للدول الأعضاء في الأمم المتحدة في كل من اللجنة والجلسة العامة.

١٧ - وأخيرا، قالت إن وفدها يعتقد أن الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية المعنية بالقضية الفلسطينية وبعملية السلام في الشرق الأوسط بصفة عامة يجب أن تواصل العمل على إزالة جميع العقبات التي تعترض سبيل تحقيق سلام عادل ودائم. وللجنة الخاصة والأمم المتحدة دور رئيسي لتؤدياه في عملية السلام التي وضع المجتمع الدولي فيها آماله. وعلى اللجنة الخاصة والأمم المتحدة التزام سياسي ومعنوي لمواصلة هذا العمل، وعلى الرغم من الاهتمامات المالية التي يثيرها بعض الوفود فيما يتعلق بمستقبل اللجنة فإن وفدها يؤيد عمل اللجنة الآن أكثر من أي وقت مضى، حيث أنها توفر الأمل لشعوب الأراضي العربية المحتلة وتعزز عملية السلام في المنطقة.

١٨ - السيد رحيم (بنغلاديش): ذكر أن وفده يرغب في الانضمام إلى مقدمي مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 الى *L.21.

مشروع القرار A/C.4/50/L.18

١٩ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: الأردن، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، سنغافورة، السودان، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قطر، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لبنان، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، موريتانيا، موزامبيق، ميانمار، نيبال، النيجر، نيجيريا، هايتي، الهند، اليمن.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، إكوادور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، أوكرانيا، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، بربادوس، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سوازيلند، سورينام، السويد، فرنسا، فنلندا، قبرص، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كينيا، لاتفيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ،

ليتوانيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليونان.

٢٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.18 بأغلبية ٦٣ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٦٥ عضوا عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/50/L.19

٢١ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، أستونيا، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

---

* أبلغ وفدا أفغانستان والسنغال فيما بعد اللجنة أنهما لو كان حاضرين أثناء التصويت لصوتا لصالح مشروع القرار.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا.

٢٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.19 بأغلبية ١٢٧ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٤ أعضاء عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/50/L.20

٢٣ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

---

* أبلغت وفود أفغانستان وأندورا والسنغال فيما بعد اللجنة أنها لو كانت حاضرة أثناء التصويت لصوتت لصالح مشروع القرار.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أوروغواي، بربادوس، بنما، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا.

٢٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.20 بأغلبية ١٢٢ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٨ أعضاء عن التصويت*.

مشروع القرار *A/C.4/50/L.21

٢٥ - أجري تصويت مسجل.

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل.

---

* أبلغت وفود أفغانستان وأندورا والسنغال اللجنة فيما بعد أنها لو كانت حاضرة أثناء التصويت لصوتت لصالح مشروع القرار.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، أنتيغوا وبربودا، أوروغواي، بربادوس، جزر البهاما، جزر مارشال، كينيا، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، نيكاراغوا، الولايات المتحدة الأمريكية.

٢٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.21* بأغلبية ١٢١ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع ١١ عضوا عن التصويت*.

تعليل التصويت

٢٧ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): ندد بالانتهاكات غير المقبولة لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة وأدان بشدة الطرق الارهابية التي تستعملها بعض المجموعات المتطرفة. وقال إن بعض الأعمال التي قامت بها الحكومة الاسرائيلية مؤخرا أدت إلى تغييرات إيجابية في الحالة في الأراضي المحتلة، ولكنها مازالت تتطلب اهتمام المجتمع الدولي ومساعدته. ويرى الاتحاد الروسي، بوصفه مشاركا في رعاية عملية السلام، أن الجمعية العامة أوجدت جوا بناء من شأنه أن يسهل التنفيذ السريع للاتفاقات العربية الاسرائيلية ويساهم في تحقيق المزيد من التقدم في عملية السلام في الشرق الأوسط. وأن مشاريع القرارات لم تتغير منذ السنة الماضية وما زالت أحادية الجانب في تقييمها للحالة في الأراضي المحتلة. ولا تساهم بأي شيء ذي قيمة في المفاوضات العربية الاسرائيلية المباشرة، وأن المناقشات في دورات اللجنة يمكن في الواقع أن تعقّد هذه المفاوضات. وعليه، فإن الاتحاد الروسي امتنع عن التصويت على مشاريع القرارات المعروضة في إطار البند ٨٥ من جدول الأعمال.

٢٨ - السيدة ميننديز (اسبانيا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي وقالت إن الدول الأعضاء في الاتحاد صوتت لصالح ثلاثة مشاريع من مشاريع القرارات، ولكنها اضطرت الى الامتناع مرة أخرى عن التصويت على مشروع القرار ألف المتعلق بتقرير اللجنة الخاصة وولايتها. فمهام هذه اللجنة وولايتها لم تعد تعكس الحقائق في الساحة، وانسحاب قوات الأمن الاسرائيلية من معظم الأراضي المحتلة السنة القادمة سيجعل وجود هذه اللجنة غير ضروري.

٢٩ - ويعيد الاتحاد الأوروبي التأكيد على التزامه بعملية السلام في الشرق الأوسط، ولا سيما إيجاد تسوية عادلة وشاملة ودائمة للقضية الفلسطينية والنزاع العربي الاسرائيلي بأكمله. وتستطيع الأطراف في عملية السلام أن تعتمد على التأييد الفعال والبناء والمتوازن من الاتحاد الأوروبي.

---

* أبلغت وفود أفغانستان وأندورا والسنغال فيما بعد اللجنة أنها لو كانت حاضرة لصوتت لصالح مشروع القرار.

٣٠ - وفي بداية الدورة الخمسين للجمعية العامة، قدم الاتحاد الأوروبي عددا من التعديلات الرامية إلى إعادة النظر في ولاية اللجنة نظرا للتقدم المحرز في الميدان. وعلى الرغم من الفقرة الأخيرة في ديباجة مشروع القرار ألف التي تتضمن جزئيا هذه الفكرة، إلا أن ذلك غير كاف. وأعربت عن الأمل في أن يعترف في السنة القادمة اعترافا كاملا بهذه الفكرة إذا انسحبت قوات الأمن الاسرائيلية بالفعل من هذه المناطق.

٣١ - الآنسة كارايانيديس (استراليا): قالت إن وفدها يرحب بالتقدم المحرز في عملية السلام وبتنفيذ الاتفاق المؤقت، الذي يجري بسلاسة وقبل الموعد المحدد له. ونتيجة لذلك، فإن أعدادا متزايدة من الفلسطينيين في الضفة الغربية يمسكون بزمام أمورهم الخاصة كما أنهم تحرروا من الاحتلال الاسرائيلي. ويؤيد وفدها عملية السلام تأييدا شديدا ويأمل في أن يؤدي تحقيق مزيد من التقدم في تنفيذ الاتفاق المؤقت وبدء المفاوضات بشأن الوضع النهائي في أيار/مايو ١٩٩٦ الى جعل القرارات من قبيل التي تمت الموافقة عليها للتو غير ضرورية في المستقبل.

٣٢ - السيد بيونغ هيون لي (جمهورية كوريا): قال إنه يرحب ببسط السلطة الفلسطينية على الضفة الغربية في شهر أيلول/سبتمبر الماضي. والاتفاق المؤقت هو متابعة لإعلان المبادئ التاريخي بشأن ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت المؤرخ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وسيساهم في تحقيق سلام عادل وشامل ودائم في المنطقة. وفي حين أن وفده يثني على اللجنة الخاصة لجهودها المحايدة القيمة الرامية الى إنجاز ولايتها التي أعطتها إياها الجمعية العامة، فقد امتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/50/L.18 لأن النص كان يمكن أن يعكس على نحو أدق التطورات الأخيرة في عملية السلام.

٣٣ - السيد بيريز - اوتيرمين (أوروغواي): قال إن وفده امتنع عن التصويت على مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 و L.20 و L.21 لأن النصوص لا تعكس النتائج الإيجابية لعملية السلام في الشرق الأوسط، لا سيما الاتفاقات الموقع عليها في واشنطن في عام ١٩٩٣ والاتفاق التنفيذي بشأن قطاع غزة ومنطقة أريحا لعام ١٩٩٤ والاتفاق المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة لعام ١٩٩٥.

٣٤ - وأضاف قائلا إن أوروغواي تؤيد عملية السلام دائما، وتعتقد أن الحوار والتفاهم هما البديل الوحيد للحرب المستمرة، والضغينة، والارهاب. وينبغي للجنة ألا تبقي على النصوص التي تعكس حقيقة لم تعد موجودة والتي تتضمن تعبيرات مثيرة للنزاع وغير متسقة مع الوفاق الذي وفرته المفاوضات السلمية، ومع الأمل في التوصل إلى حل سلمي الذي يمكن أن يتيح في المستقبل القريب لشعوب الشرق الأوسط التي طالت معاناتها العيش معا في سلام.

٣٥ - وهذا الأمل الحقيقي بعينه، الذي ما زال هشا، وما زال يعتمد على تأييد المجتمع الدولي بالاجماع، ينبغي في المستقبل أن يتجلى في مناقشات اللجنة عن الحالة في الشرق الأوسط وقضية فلسطين.

٣٦ - السيد صمدي (جمهورية إيران الاسلامية): قال إنه على الرغم من أن وفده صوت لصالح مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 إلى L.21 إلا أن هذا ينبغي ألا يفهم بأي شكل من الأشكال على أنه اعتراف بوجود دولة اسرائيل.

٣٧ - السيد جلبان (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن وفده صوت لصالح مشاريع القرارات على الرغم من تحفظاته بشأن أي شيء يمكن أن يفهم منه الاعتراف بدولة اسرائيل أو قبول عملية السلام الحالية، التي لا يمكن أن تؤدي إلى سلام حقيقي وعادل وشامل. بل ينبغي إنشاء دولة فلسطينية ديمقراطية غير عرقية يعيش فيها اليهود والعرب الفلسطينيون معا في مساواة.

٣٨ - السيدة ماوهيني (كندا): قالت إن وفدها قد واصل الامتناع عن التصويت على مشروع القرار ألف. وهو يرحب بالتقدم المنعكس في الاتفاق المؤقت المؤرخ ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ ويعرب عن الأسف لأن أنشطة اللجنة الخاصة لم تعدل لتعكس الحقيقة الجديدة. غير أنه من المتوقع أن يؤدي إحراز مزيد من التقدم الى توفير فرصة لإعادة النظر في كثير من القرارات المتعلقة بالشرق الأوسط، وهناك أمل في أن يؤدي استمرار المفاوضات الى جعل وجود اللجنة الخاصة غير ضروري في المستقبل وإلى سلام عادل ودائم.

٣٩ - السيد فوريرو (كولومبيا): قال إن وفده صوت لصالح مشروع القرار A/C.4/50/L.18، ولكنه يعتقد أن الجهود المبذولة لتحقيق سلام عادل ستؤدي إلى تعايش سلمي لجميع الشعوب في المنطقة. وأعرب عن أمله في مواصلة الأطراف العمل على تحقيق هذه الغاية وتجنب العنف، وأن تصبح هذه القرارات غير ضرورية في السنة القادمة.

٤٠ - الآنسة ماكينا (شيلي): قالت إن وفدها صوت لصالح مشاريع القرارات A/C.4/50/L.18 إلى L.21 على الرغم من أنها لا تعكس دائما الحالة السياسية في المنطقة أو عملية السلام.

البند ٨٤ من جدول الأعمال: وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (تابع) (A/C.4/50/L.11 إلى L.17)

٤١ - السيد بويرنومو (اندونيسيا): عرض مشاريع القرارات A/C.4/50/L.11 و L.13 الى L.17 بالنيابة عن المقدمين. وقال إنه يؤكد على أن نطاق وقيمة العمل الذي تضطلع به وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) قد ازداد في ضوء عملية السلام الحالية في الشرق الأوسط. وعليه، فإن الوكالة تستحق استمرار مساندة المجتمع الدولي لها، وأعرب عن أمله في اعتماد مشاريع القرارات بأكبر تأييد ممكن من الدول الأعضاء.

٤٢ - السيدة ميندير هود (هولندا): عرضت مشروع القرار A/C.4/50/L.12.

٤٣ - الرئيس: أعلن أن السنغال انضمت الى مقدمي مشاريع القرارات A/C.4/50/L.11 و L.14 الى L.17.

مشروع القرار A/C.4/50/L.11 بشأن تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين

٤٤ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.11.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل.

الممتنعون: الولايات المتحدة الأمريكية.

٤٥ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.11 بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/50/L.12 بشأن الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٤٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.12 دون تصويت.

مشروع القرار A/C.4/50/L.13 بشأن السكان النازحين نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وما بعدها

٤٧ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.13.

المؤيـــدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا،

نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: لا أحد.

٤٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.13 بأغلبية ١٤٠ صوتا مقابل صوتين.

مشروع القرار A/C.4/50/L.14 بشأن الهبات والمنح الدراسية للتعليم العالي، المعروضة من الدول الأعضاء، بما في ذلك التدريب المهني للاجئين الفلسطينيين

٤٩ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.14.

المؤيدون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،

النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: إسرائيل.

٥٠ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.14 بأغلبية ١٤٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد عن التصويت*.

مشروع القرار A/C.4/50/L.15 بشأن عمليات وكالات الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

٥١ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.15.

المؤيدون: إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار،

* أبلغ وفد الفلبين اللجنة فيما بعد أنه لو شارك في التصويت لصوت لصالح مشروع القرار.

كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات ـ المتحدة).

٥٢ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.15 بأغلبية ١٣٨ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/50/L.16 بشأن الايرادات الآتية من ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين

٥٣ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.16.

المؤيدون: الأردن، إسبانيا، أفغانستان، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أندورا، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، برونـي دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فييت نام، قبرص، قطر، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لبنان، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، هايتي، الهند، هندوراس، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، استونيا، ألمانيا، أوكرانيا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بولندا، بيلاروس، تركيا، جامايكا، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، ساموا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سوازيلند، السويد، فنلندا، كازاخستان، كرواتيا، كندا، لاتفيا، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، اليابان.

٥٤ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.16 بأغلبية ٩١ صوتا مقابل صوتين وامتناع ٤٨ عضوا عن التصويت.

مشروع القرار A/C.4/50/L.17 بشأن جامعة القدس للاجئين الفلسطينيين

٥٥ - أجري تصويت مسجل على مشروع القرار A/C.4/50/L.17.

المؤيدون: إثيوبيا، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، اسبانيا، استراليا، استونيا، أفغانستان، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، آيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، باكستان، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاصو، البوسنة والهرسك، بولندا، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، تركيا، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سري لانكا، سلوفاكيا، السلفادور، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، سورينام، السويد، شيلي، الصين، عمان، غانا، غيانا، غينيا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فييت نام، قبرص، قطر، كازاخستان، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كولومبيا، الكويت، كينيا، لاتفيا، لبنان، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، مالي، ماليزيا، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة

لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ميكرونيزيا (ولايات ـ المتحدة)، النرويج، النمسا، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان.

المعارضون: إسرائيل ، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون: الاتحاد الروسي.

٥٦ - اعتمد مشروع القرار A/C.4/50/L.17 بأغلبية ١٣٨ صوتا مقابل صوتين وامتناع عضو واحد عن التصويت.

تعليل التصويت

٥٧ - السيد غاتيلوف (الاتحاد الروسي): قال إنه يلاحظ بارتياح النجاح الذي حققته عملية السلام في الشرق الأوسط خلال السنة الماضية. وعلى الرغم من الصعوبات المتواصلة، أرسي حاليا أساس لخلق مناخ سياسي ونفسي جديد من الناحية الكيفية في المنطقة يفتح المجال للتعايش السلمي بين الفلسطينيين والإسرائيليين ولتحقيق نتائج محددة في مرحلة التفاوض الراهنة التي تتميز بالتعقيد والحساسية. وعليه، فمن الأهمية بمكان أن تعمل الجمعية العامة على تأمين الدعم الدولي اللازم لتنفيذ الاتفاقات التي جرى التوصل اليها بالفعل، فضلا عن الترتيب لحوار فلسطيني - اسرائيلي راسخ وثابت. وحكومته، بوصفها راعية لعملية السلام في الشرق الأوسط تؤيد تأييدا تاما الأنشطة الانسانية للأونروا، التي يمكن أن تفعل الكثير لضمان التنفيذ السريع لهذه الاتفاقات، لا سيما فيما يتعلق بتوفير المساعدة الاقتصادية والتقنية. غير أن بعض مشاريع القرارات ما زالت تتضمن أحكاما تتجاوز ولاية الأونروا التي تقتصر على النواحي الإنسانية. وعليه، فإن وفده امتنع عن التصويت على مشاريع القرارات A/C.4/50/L.15 الى L.17.

٥٨ - السيد تاكاهاشي (اليابان): قال إن وفده صوت لصالح مشروع القرار A/C.4/50/L.11 على أن يكون من المفهوم أن الإشارة الى قرار الجمعية العامة ١٩٤ (د - ٣) الواردة في الفقرة الأولى من الديباجة تعني أن مشكلة اللاجئين ستناقش أثناء المفاوضات بين الأطراف المعنية، كما هو منصوص عليه في إعلان المبادئ المتعلق بترتيبات الحكم الذاتي المؤقت.

٥٩ - السيدة ميننديز (اسبانيا): تكلمت بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، وقالت إن أعضاء الاتحاد صوتوا لصالح مشروع القرار A/C.4/50/L.11 نظرا لاعتقادهم بأن الأونروا، بفضل قدرتها التشغيلية وخبرتها الطويلة، في وضع يسمح لها بإكمال وترسيخ عملية السلام في الشرق الأوسط. غير أن تأييد تجديد ولاية الأونروا لم يكن للأسف بالإجماع، ولذلك لم يتمكن الاتحاد الأوروبي من أن يشارك كما كان يفعل في الماضي في

تقديم مشروع هذا القرار. والمساهمة التي تقدمها الأونروا هي فوق كل شك. وقالت إنها بناء على ذلك تحث جميع الدول على توفير الموارد اللازمة لاضطلاع الأونروا بمهمتها.

٦٠ - السيد صمدي (جمهورية ايران الاسلامية): قال إنه انضم الى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.4/50/L.12 وصوت لصالح مشاريع القرارات المتبقية. غير أنه يريد أن يعرب عن تحفظاته فيما يتعلق بأية أحكام في النصوص يمكن أن يفهم منها أنها تبين الاعتراف باسرائيل.

٦١ - السيد جيلبان (الجماهيرية العربية الليبية): قال إن وفده صوت لصالح جميع مشاريع القرارات. غير أنه يود أن يسجل تحفظاته فيما يتعلق بأي حكم يمكن أن يفسر على أنه يشكل أي اعتراف باسرائيل أو أي ترحيب بما يسمى بعملية السلام. ومما لا يعقل ألا يضع في الاعتبار أي حل للمشكلة الفلسطينية الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني في العودة الى وطنه وممارسة تقرير المصير، والاستقلال، والسيادة الوطنية، فضلا عن حقه في إنشاء دولة في فلسطين بأكملها.

٦٢ - الآنسة ماوهيني (كندا): قالت إن كندا امتنعت عن التصويت على مشروع القرار A/C.4/50/L.16 لأن لغة النص لا تأخذ في الاعتبار المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية في الوقت الراهن. ويساور وفدها القلق لأن مشروع القرار في شكله الحالي يمكن أن يضر بنتيجة هذه المفاوضات.

٦٣ - السيد كين (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الولايات المتحدة ستواصل تقديم الدعم للبرامج التعليمية والصحية والاجتماعية والانسانية والغوثية التي تقوم بها الأونروا نظرا لأن الوكالة دخلت في مرحلة جديدة هامة. غير أن وفده أصيب بخيبة الأمل لأن الجهود المبذولة للتوصل لتوافق آراء بشأن تجديد ولاية الوكالة لم تنجح. وللأسف أن مقدمي مشروع القرار A/C.4/50/L.11 بشأن تقديم المساعدة الى اللاجئين الفلسطينيين قد اختاروا أن يعرضوا مشروع القرار بطريقة أرغمت وفده على الامتناع عن التصويت. وكانت الولايات المتحدة، بوصفها أكبر جهة مانحة للوكالة تفضل قرارا بتوافق الآراء، يعكس حقا التقدير الذي تكنه اللجنة للأونروا وإنجازاتها. وينبغي عدم ربط رسالة الأونروا بأي برنامج سياسي، لا سيما في وقت تحدث فيه تغيرات هامة في العلاقة بين اسرائيل والفلسطينيين.

٦٤ - وأضاف قائلا إن حكومته تعلق أهمية كبيرة على نجاح حل مسألة مركز اللاجئين الفلسطينيين ومستقبلهم في سياق المفاوضات العربية - الاسرائيلية. ونظرا للدور الحاسم الذي تؤديه الأونروا في هذه الجهود فإن وفده يؤيد اقتراح نقل مقر الوكالة الى المنطقة. غير أنه ما زال يعتقد أن محاولة سوء استخدام الأونروا أو قرارات اللجنة من أجل الإدلاء ببيانات سياسية من شأنه أن يضر بنتيجة المفاوضات الهامة التي وافق الطرفان أنفسهما على متابعتها. ومما يثير القلق أن أعضاء اللجنة لا يدركون بعد تلك العملية الهامة إدراكا كاملا.

٦٥ - السيد شاكيد (اسرائيل): قال إن اسرائيل صوتت ضد مشروع القرار A/C.4/50/L.11 لأنه يعالج قضايا سياسية لا علاقة لها بالأونروا، وتتنافى مع روح الاتفاقات الموقعة بين الاسرائيليين والفلسطينيين. غير أنه من الأهمية بمكان أن تواصل الأونروا تقديم المساعدة الانسانية للاجئين الفلسطينيين، وعليه، فإن وفده يؤيد التمديد المقترح لولاية الوكالة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩.

البند ٩٢ من جدول الأعمال: الحالة في الأراضي الكرواتية المحتلة (تابع) (A/50/648 و A/C.5/50/6)

٦٦ - السيد دروبنياك (كرواتيا): قال إنه نظرا للمرحلة الدقيقة الراهنة التي تمر بها عملية السلام في أعقاب التوقيع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية، والتوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاق الإطاري العام في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ من جانب رؤساء البوسنة والهرسك، وصربيا، وكرواتيا، ينبغي للجنة ألا تناقش البند المعروض عليها وأن تؤجله بدلا من ذلك الى الدورة الحادية والخمسين.

٦٧ - السيد فيدوتوف (الاتحاد الروسي): قال إن وفده يؤيد اقتراح تأجيل النظر في البند الى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة. غير أن المجتمع الدولي يجب أن يظل مهتما بالتطورات في يوغوسلافيا السابقة. ومما يثير قلقه بصفة خاصة الإساءات الصارخة لحقوق الانسان المرتكبة ضد السكان الصرب في أعقاب العمليات العسكرية للقوات الكرواتية. وكانت هناك أنباء كثيرة تفيد بحالات اختفاء، ومضايقات، وأشكال أخرى من سوء المعاملة، فضلا عن قيام القوات المسلحة الكرواتية بتدمير منازل وقرى بأكملها. وكان كثير من الضحايا من المدنيين المسنين. والاتحاد الروسي يعتقد اعتقادا راسخا بأن المسؤولين عن انتهاك القانون الإنساني الدولي ينبغي أن يتحملوا فرديا مسؤولية أعمالهم.

٦٨ - غير أن التوقيع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية، وبارانيا، وسيرميوم الغربية، والتوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاق الإطاري العام من جانب رؤساء البوسنة والهرسك، وصربيا، وكرواتيا، في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ يمثل بارقة أمل يمكن أن تسمح بتجنب مزيد من المآسي في المنطقة عن طريق تخفيف التوتر وإزالة بعض الأمور المثيرة للمشاكل في العلاقات بين كرواتيا وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود). ومن الضروري أن تنفذ الأطراف المعنية الاتفاقات وذلك لمصلحة جميع شعوب المنطقة.

٦٩ - السيد بيريز-غريفو (اسبانيا): تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، واستونيا، وايسلندا، وبلغاريا، وبولندا، والجمهورية التشيكية، ورومانيا، وسلوفاكيا، وقبرص، ولاتفيا، وليتوانيا، ومالطة، والنرويج، وقال إنه يرحب بالتوقيع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ على الاتفاق الأساسي بين الحكومة الكرواتية وممثلي الصرب المحليين بشأن ترتيبات انتقالية لمنطقة سلافونيا الشرقية، وبارانيا وسيرنيوم الغربية. وإن الاتفاق، الذي يعترف بسيادة كرواتيا على سلافونيا الشرقية ويضمن حقوق السكان الصرب المحليين، يمثل خطوة رئيسية إلى الأمام، ويود الاتحاد الأوروبي أن يحيي الاعتدال الذي تحلى به الزعماء من جميع الأطراف

والجهود التي بذلها موظفو الأمم المتحدة، والرئيسان المشاركان للجنة التوجيهية للمؤتمر الدولي المعني بيوغوسلافيا السابقة، وموظفو المنظمات الدولية الأخرى الذين ساعدوا جميعا على إيجاد حل سياسي. ويمكن اعتبار سلافونيا الشرقية مثلا يحتذى به فيما يتعلق بالتعايش السلمي إذا سمح للكرواتيين النازحين بالعودة إلى منازلهم وللسكان الصرب المحليين بالبقاء. ويدعو الاتحاد الأوروبي جمهورية كرواتيا وممثلي الصرب المحليين، وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية (صربيا والجبل الأسود) إلى التعاون بصدق في تنفيذ الاتفاق الأساسي.

٧٠ - وأضاف قائلا إن الاتحاد الأوروبي ملتزم باستقلال جمهورية كرواتيا وسيادتها وسلامتها الإقليمية، داخل حدود معترف بها دوليا. وقد دعا الاتحاد الأوروبي دائما إلى إيجاد حل سلمي للمشكلة ورحب بقرار السلطات الكرواتية بتفضيل إعادة توحيد إقليمها بالوسائل السلمية. ولقد دمر العنف حياة الكثير من الناس، والممتلكات، والتعايش السلمي بين مختلف الشعوب. وعليه، فإن التحدي الرئيسي يتمثل في إعادة الأمل وتوفير ظروف حياة كريمة لهؤلاء الذين مازالوا يعانون من آثار الكارثة. وإن حالة عدم التيقن التي تحيط بمصير مئات من المفقودين ينبغي أيضا أن لا تنسى. ويدين الاتحاد الأوروبي العنف المنتشر والانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي في مختلف انحاء يوغوسلافيا السابقة. ولا يمكن أن يسمح لمرتكبي هذه الجرائم بالهروب دون عقاب وينبغي اعتبارهم مسؤولين بصفتهم الشخصية عن أعمالهم. وفي هذا الصدد يجب على الأطراف أن تتعاون مع المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة وتلتزم بأحكامها.

٧١ - وأشار إلى قراري مجلس الأمن ١٠٠٩ (١٩٩٥) و ١٠١٩ (١٩٩٥)، وقال إن الاتحاد الأوروبي يساوره قلق بالغ بشأن تقرير الأمين العام عن الحالة في أراضي كرواتيا المحتلة (A/50/648)، ولا سيما ما يرد في الفصل المخصص لكرواتيا في تقرير المقرر الخاص التابع للجنة حقوق الإنسان (A/50/727) عن حالة حقوق الإنسان في يوغوسلافيا السابقة. ويعرب الاتحاد الأوروبي عن أسفه للانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في هذه الأراضي في أعقاب الهجمات التي شنتها القوات الكرواتية الصيف الماضي. وإن الهجرة الجماعية للصرب الكروات هي نتيجة مباشرة لدينامية التطهير الإثني، ويجب على السلطات الكرواتية أن تقدم للعدالة أفراد القوات المسلحة الكرواتية الذين يثبت قيامهم بأفعال مشينة.

٧٢ - وأضاف قائلا إن الاتفاق السلمي سيفتقر إلى أسس متينة إذا لم تتحسن حالة حقوق الإنسان. وسيرصد الاتحاد الأوروبي عن كثب تصرف جميع الأطراف فيما يتعلق باحترام حقوق الإنسان وحقوق الأقليات، فضلا عن تعاونها وامتثالها لأحكام المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة.

٧٣ - وأخيرا، ليس للاتحاد الأوروبي أي اعتراض على قبول اقتراح تأجيل النظر في البند إلى الدورة الحادية والخمسين للجمعية العامة.

٧٤ - السيد فيرديبيه (الأرجنتين): قال إن التوقيع على الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية وبرانيا وسيرميوم الغربية والتوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاق الإطاري العام من جانب رؤساء البوسنة والهرسك، وصربيا، وكرواتيا، يشكل بداية لمرحلة جديدة في البحث عن السلام في يوغوسلافيا السابقة. وفي حين أن نسيان الماضي أمر صعب، إلا أن السلم في المنطقة ممكن إذا احترمت الأطراف حقوق الإنسان واحترمت التزاماتها الدولية. ويعترف الاتفاق الأساسي بسيادة كرواتيا وسلامتها الإقليمية، ويضمن أيضا احترام حقوق الإنسان في جميع أنحاء أراضي الجمهورية، ولا سيما حقوق الأقلية الصربية. ويجب على الحكومة الكرواتية أن تتخذ خطوات لضمان السماح للاجئين والنازحين الذين يرغبون في العودة إلى منازلهم بأن يفعلوا ذلك. وأخيرا، يود أن يناشد الأطراف في النزاع أن تمتثل لأحكام المحكمة الدولية.

٧٥ - السيد يانسين (كندا): أعرب عن الأمل في أن يساعد ما حدث مؤخرا من التوقيع على الاتفاق الأساسي بشأن منطقة سلافونيا الشرقية وبرانيا وسيرميوم الغربية والتوقيع بالأحرف الأولى على الاتفاق الإطاري العام من جانب رؤساء البوسنة والهرسك، وصربيا، وكرواتيا، على منع تكرار المعاناة التي مر بها شعب المنطقة خلال السنوات الأربع الأخيرة. والاتفاقات هي نصر للتعقل وضبط النفس اللذين أظهرتهما جميع الأطراف في النزاع. والآن من الأهمية بمكان أن تنفذ للأطراف دون تأخير وبإخلاص معايير حقوق الإنسان التي حددتها الاتفاقات. وتدين كندا جميع انتهاكات حقوق الإنسان وتأمل أن تتعاون الأطراف المعنية مع المحكمة الدولية. وقيام القوات الكرواتية بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي المشار اليها في تقرير الأمين العام عن الحالة في أراضي كرواتيا المحتلة (A/50/648) يثير قلقا بالغا لدى كندا التي تدعو الحكومة الكرواتية إلى محاكمة المسؤولين والى بذل قصارى جهدها لحماية الحريات الإنسانية الأساسية في الأراضي التي تقع تحت سيطرتها، والسماح بالعودة الآمنة للاجئين والنازحين.

٧٦ - السيد دروبنياك (كرواتيا): قال ممارسة لحق الرد إن اللجنة الثالثة، التي شاركت كرواتيا في مداولاتها مشاركة تامة، هي المحفل الصحيح لمناقشة قضية حماية حقوق الإنسان للأقليات.

اختتام أعمال اللجنة

٧٧ - الرئيس: قال، بعد استعراض أعمال اللجنة خلال الدورة، إن اللجنة اختتمت النظر في جدول أعمالها للدورة الخمسين للجمعية العامة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠